مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

رقمنة قطاع العدالة في الجزائر: تكريس للعصرنة أم إهدار للضمانات؟

The Digitization of the Justice Sector in Algeria : Toward Institutional Modernization or a Risk to Legal Safeguards ?

حمزة أحمد [1*]، بوصوغة بسمة[2]

[1]جامعة الجلفة (الجزائر) ، ahmedomar.hamza@yahoo.com

[2]جامعة جيجل (الجزائر) besma90bsgh@gmail.com

تاريخ ارسال المقال: 2025/06/01	تاريخ القبول: 2025/07/01	تاريخ النشر: 2025/09/01

*المؤلف المرسل

الملخص:

برز الأثر الكبير لانتشار تكنولوجيا الإعلام والإتصال في جميع مجالات الحياة، إمتد أثره إلى قطاع العدالة، من خلال ما أطلق عليه بتكريس عصرنة قطاع العدالة، من هنا كانت هذه الدراسة، حول الوقوف على أهم إنجازات رقمنة قطاع العدالة في الجزائر، وتأثيره على مبادئ المحاكمة العادلة.

الكلمات المفتاحية: رقمنة، مبدأ الوجاهية، مبدأ العلنية، ضمانات المحاكمة العادلة، قطاع العدالة.

Summary :

The widespread impact of information and communication technology has become evident in all areas of life, extending its influence to the justice sector through what has been termed the modernization of the justice system. This study aims to examine the main achievements of the digitization of the justice sector in Algeria and its impact on the principles of a fair trial.

Keywords : Digitization, Principle of Adversarial Proceedings, Principle of Publicity, Guarantees of a Fair Trial, justice Sector.

مقدمة:

عرف العالم ثورة تكنولوجية عميقة وسريعة، فكان لزاما على الدولة الجزائرية كغيرها من الدول، العمل على بذل جهود ومجهودات بارزة، في عصرنة وتطوير المرافق العمومية بشكل عام، ومرفق العدالة بشكل خاص، فعملت على إدخال تكنولوجيات الإعلام والإتصال، في جميع نشاطاته الإدارية والقضائية، في ظل ما يسمى برقمنة المرفق العام.

ولقد ساهمت الجزائر بإدخال تعديلات وإصلاحات جذرية، مست قطاع العدالة من أجل الإنتقال به من الإدارة الورقية إلى الإدارة الرقمية، قصد تحقيق نقلة نوعية حديثة تخدم المجال القضائي، وتكون نتائجها في مستوى تطلعات وطموحات، ورغبات الجميع من المواطنين والقائمين والمتعاونين على إدارة هذا القطاع.

أمام هذه المزايا والإيجابيات، فإن الواقع أثبت العكس، حيث ظهرت مجموعة من التحديات والمعوقات القانونية والتقنية في المواد الجزائية، وتلقى تطبيق المحاكمة عن بعد رفضا كبيرا بسبب عدة إشكاليات تقنية وإجرائية.

تهدف هذه الورقة البحثية إلى الوقوف على أهم الإنجازات العصرية، التي وصلت إليها العدالة الجزائرية، ومختلف الجهود المبذولة في هذا الشأن وإبراز النتائج المحققة على أرض الواقع، ومدى تأثيرها على ضمانات المحاكمة العادلة.

إنطلاقا مما سبق يمكن طرح الإشكال التالي:

فيما تتمثل أهم إنجازات عصرنة قطاع العدالة في الجزائر؟ وهل يعد التقاضي عن بعد إنقاص وإهدار من ضمانات المحاكمة العادلة ومساس باستقلالية العدالة ونزاهتها؟

المبحث الأول: رقمنة قطاع العدالة في الجزائر (الإطار المفاهيمي)

نتناول في المبحث الأول الجانب المفاهيمي للرقمنة بالتطرق إلى تعريف الرقمنة وتبيان أهدافها المتعددة، ثم نتطرق إلى إبراز مختلف إنجازات رقمنة قطاع العدالة في الجزائر.

المطلب الأول: مفهوم الرقمنة وأهميتها في القطاع القضائي

الرقمنة هي عملية تحويل المعلومات والخدمات والعمليات، من الشكل التقليدي الورقي أو اليدوي إلى شكل رقمي، يعتمد على تكنولوجيا المعلومات والإتصالات، وتشمل هذه العملية إستخدام الأدوات الرقمية مثل الحواسيب، البرمجيات، الشبكات والذكاء الإصطناعي، بهدف تحسين الأداء، تسريع الإجراءات وتعزيز الشفافية والفعالية في المؤسسات.

الفرع الأول: تعريف الرقمنة

إن رقمنة الإدارة أو ما يعرف بالإدارة الإلكترونية هو مصطلح حديث الإستعمال، ظهر مؤخرا للتعبير من خلاله عن إستخدام المعلوماتية التكنولوجية، وجميع وسائل الإتصال التكنولوجية، في مختلف المؤسسات العمومية، باستغلال وتوظيف شبكة الأنترنت في إنجاز وتنفيذ مختلف العمليات الإدارية[1].

أولا: تعريف رقمنة قطاع العدالة

إن الرقمنة في قطاع العدالة هي عملية توظيف تقنيات المعلومات والإتصال، لتحويل الإجراءات القضائية والإدارية، من النماذج الورقية التقليدية إلى صيغ رقمية، بهدف تحسين كفاءة العمل القضائي وتيسير الوصول إلى العدالة، وضمان الشفافية وتقليص آجال التقاضي، وتشمل هذه العملية رقمنة الوثائق وإطلاق المنصات الإلكترونية للمحاكم، وإعتماد التبليغ الإلكتروني والتقاضي عن بعد، وأرشفة الأحكام والملفات القضائية إلكترونيا.

ثانيا: واقع قطاع العدالة في الجزائر قبل الرقمنة

يعتبر قطاع العدالة أحد الركائز الأساسية لأي دولة قانون، وقبل الشروع في عملية الرقمنة، واجه هذا القطاع في الجزائر العديد من التحديات الهيكلية والإدارية، يمكن إجمالها في النقاط التالية:

- إجراءات تقليدية معقدة من خلال الإعتماد الكلي على الملفات الورقية والمعاملات اليدوية.
- البطء في الفصل في القضايا بسبب تراكم الملفات وضياع الوثائق أحيانا.
- البيروقراطية الإدارية والصعوبة في الوصول إلى المعلومات القانونية، وطول مدة إستخراج الوثائق.
- ضعف التنسيق بين الهيئات القضائية مثل المحاكم والنيابة والمحامين.
- غياب آليات فعالة لتمكين المواطن من متابعة قضية أو معرفة وضعية الملفات[2].

الفرع الثاني: أهمية الرقمنة في القطاع القضائي

تشكل الرقمنة ركيزة أساسية لتحديث المنظومة القضائية وتعزيز فعاليتها، إذ تسهم في تسريع الإجراءات القضائية وتيسير الوصول إلى العدالة، وتقلل من الزمن المستغرق للفصل في القضايا وتخفف من التراكم القضائي، عبر تبني أدوات مثل التقاضي الإلكتروني ودراسة الملفات[3].

إن رقمنة القضاء تعزز مبدأ الشفافية، من خلال تمكين العموم من تتبع سير القضايا ونشر الأحكام إلكترونيا، مما يعزز الثقة في النظام القضائي[4].

أما من الناحية الإدارية إن إستخدام تكنولوجيا المعلومات في المحاكم، يساعد على خفض التكاليف، وتحسين كفاءة إدارة الموارد البشرية والمادية في الجهاز القضائي[5].

إن إدماج الرقمنة في القضاء يساهم في تجاوز العديد من التحديات البنيوية مثل البيروقراطية وتعقيد الإجراءات ويمكن من التفاعل السلس بين مختلف مكونات العدالة[6].

أولا: الأهمية على المستوى الإجرائي (الوظيفي) للمحاكم

رقمنة القضاء يساهم بشكل مباشر في تحسين الأداء الوظيفي، وتقلل من التكدس القضائي، فالنظم الإلكترونية تساعد في جدولة الجلسات تلقائيا، وتيسر إدارة الملفات وتبادل المعطيات، بين مختلف المتدخلين في الدعوى، ما ينعكس إيجابيا على سرعة الإجراءات، وإن إستخدام التقنيات الرقمية مثل المنصات الإلكترونية للتقاضي وخدمات الإخطار الإلكتروني، يمكن من خفض متوسط مدة التقاضي بنسبة تصل إلى 30%[7].

كما أن التحول الرقمي، يحد من الأخطاء البشرية المرتبطة بالمعالجة اليدوية للملفات، ويزيد من دقة الإجراءات، كما أن العدالة الرقمية لا تقلل فقط من زمن التقاضي، بل تضمن سيرورة أكثر كفاءة وشفافية في إتخاذ القرار القضائي[8].

ثانيا: الأهمية على المستوى الحقوقي والحوكمي

على المستوى الحقوقي، فإن رقمنة القضاء تعزز من ضمانات المحاكمة العادلة، ومبدأ الولوج إلى العدالة خصوصا للفئات الهشة، أو التي تعيش في مناطق نائية، إذ تمكن الأفراد من متابعة ملفاتهم والتقاضي عن بعد، دون تكبد مشقة التنقل أو المصاريف الباهضة[9].

أما من منظور الحوكمة فتعزز الرقمنة الشفافية والمساءلة داخل الجهاز، من خلال تمكين المتقاضين من تتبع الإجراءات ونشر الأحكام القضائية للعموم، كما تسمح بخلق قواعد بيانات دقيقة، تساعد صناع القرار في تحليل الأداء القضائي وتوجيه السياسات العمومية، بشكل مستند إلى معطيات موثوقة[10].

المطلب الثاني: إنجازات رقمنة قطاع العدالة في الجزائر

ظهرت بوادر إصلاح العدالة، بإصدار المرسوم الرئاسي رقم 99-234 المؤرخ في 19 أكتوبر 1999، المتعلق بإنشاء لجنة وطنية لإصلاح العدالة[11]، لكن لم يقف الأمر هنا بل تعدى ذلك لإصدار مراسيم تنفيذية مختلفة على سبيل المثال رقم 02-401، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، ليأتي بعده المرسوم التنفيذي رقم 04-333 المتضمن نفس الإطار، حيث نصت هذه المراسيم على إنشاء مديريات ولجان متخصصة[12]، في مجال النهوض بوزارة العدل والقضاء، حيث نصت هذه المراسيم على إنشاء مديريات ولجان متخصصة في مجال النصوص بوزارة العدل والقضاء، كما صاحب ذلك صدور العديد من القوانين المتعلقة بالجانب الإلكتروني، مثل القانون رقم 09-04 المؤرخ في الموافق ل 05 غشت 2009، الذي يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة

بتكنولوجيات الإعلام والإتصال ومكافحتها[13]، والقانون رقم 15-03 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436، المتضمن عصرنة قطاع العدالة[14].

تماشيا مع مختلف القوانين والمراسيم المذكورة أعلاه، فقد تم العمل على إنجازها وتطبيقها على أرض الواقع، ولعل أهم هذه الإنجازات ما يلي:

الفرع الأول: إنجازات عصرنة قطاع العدالة على المستوى الإداري

من أهم المجهودات المبذولة، في مجال عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، على المستوى الإداري ما يلي:

أولا: الخدمات الرقمية:

الجهود المبذولة في مجال تقديم الخدمات الرقمية للمواطنين، نظام صحيفة السوابق العدلية، وهو نظام يمكن المواطن، من الحصول على الصحيفة رقم 3 من أي مكان عبر كامل التراب الوطني، حيث كانت تمنح سابقا في مكان المولد أو المسكن فقط، ويعتبر هذا النظام وليد المركز الوطني لصحيفة السوابق العدلية، الذي تم إستلامه بتاريخ 06 فيفري2004[15].

ثانيا: التصديق الإلكتروني:

في إطار عصرنة ورقمنة العدالة، قد استحدث مركزا خاصا بهذه التقنية، وهو المركز الوطني لشخصنة الشريحة للإمضاء الإلكتروني، والذي دخل حيز الخدمة بذاته من 13 سبتمبر 2014، حيث قام بإصدار وتزويد القضاة والنواب العامون وأمناء الضبط عبر كامل التراب الوطني، بشرائح إلكترونية مخصصة لتخزين الإمضاء الإلكتروني الشخصي لكل واحد فيهم، والذي يسمح بتوقيع وتسليم كل الوثائق، التي يمكن إرسالها عن طريق الوسائط الإلكترونية، كما يسمح بتبادل الوثائق إلكترونيا بين الجهات القضائية، وكل الجهات الأخرى ذات العلاقة[16].

ثالثا: الدفع الإلكتروني

في إطار التوجه نحو عصرنة المرفق القضائي، تلقت الجهات القضائية مراسلة رسمية، من المديرية العامة لعصرنة العدالة، تدعو فيها إلى تفعيل آلية الدفع الإلكتروني عبر أجهزة TPE داخل المحاكم والهيئات القضائية، يهدف إلى تعميم إستخدام وسائل الدفع الحديثة، والحد من التعامل بالنقود الورقية.

رابعا: الشبكة القطاعية لوزارة العدل

هي تلك الشبكة التي شرع العمل بها سنة 2006، كقاعدة تحتية قابلة للتوسع في التطبيقات المعلوماتية المتميزة بالنوعية والإتقان، إلى جانب الضمانات الضرورية للأمن المعلوماتي، تشكل الشبكة القطاعية من شبكات داخلية على مستوى المحاكم والمجالس القضائية والمحكمة العليا، إضافة إلى المؤسسات العقابية وربطها ببعضها البعض، وهي على درجة من التحكم الجيد وتسيير التطبيقات المعلوماتية ومنها برنامج تسيير الملف القضائي، نظام تسيير الأوامر بالقبض، نظام الأرشيف، النظام الآلي لملفات مساعدي القضاء، الشباك الإلكتروني. إلخ[17].

الفرع الثاني: إنجازات عصرنة قطاع العدالة على المستوى القضائي

تتجلى مظاهر عصرنة قطاع العدالة، على المستوى القضائي في الإنجازات التالية:

أولا: المحاكمة المرئية عن بعد

نص القانون رقم 15-03 على أنه إذا إستدعى بعد المسافة أو تطلب ذلك حسن سير العدالة، يمكن إستجواب وسماع الأطراف، عن طريق المحادثة المرئية عن بعد، مع مراعاة إحترام الحقوق والقواعد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية، والجدير بالذكر أن هذه التقنية نص عليها المشرع الجزائري، في الأمر رقم 15-02 المتعلق بتعديل قانون الإجراءات الجزائية، في الفصل السادس من الباب الثاني في التحقيقات من الكتاب الأول تحت عنوان "في مباشرة الدعوى العمومية وإجراء التحقيق"، من خلال نص المادة 65 مكرر 27[18].

ثانيا: السوار الإلكتروني كبديل عن الحبس المؤقت

يقصد به إلزام المتهم المفرج عنه، بعدم مغادرة محل إقامته خلال فترات محددة، وهو أسلوب غير مألوف في مرحلة التحقيق القضائي في غالبية القوانين المقارنة، وحيث يسمح السوار الإلكتروني للخاضع له من إستئناف حياته العادية، وذلك من خلال الإستمرار في مزاولة مهنته أو دراسته أو تربصه، وبالتالي السوار الإلكتروني سيوفر مراقبة فعالة، للخاضع لنظام المراقبة الإلكترونية دون المساس بطاقاته الإنتاجية[19].

ثالثا: المحادثة المرئية للمحبوسين

هو نظام جديد لزيارة المحبوسين أعلنته وزارة العدل، يعتمد على تقنية المحادثة المرئية عن بعد، ويسمح للمحبوسين بالإتصال بأقاربهم ومحادثتهم بالصوت والصورة، وهو الإجراء الذي سينفذ تدريجيا في مرحلة أولى إنطلاقا من محاكم الجنوب، ليشمل مستقبلا كافة الجهات القضائية[20].

رابعا: رخص الإتصال بالمحبوسين إلكترونيا

إستحدثت وزارة العدل منصة رقمية مخصصة لإيداع الطلبات، للحصول على رخص الإتصال بالمحبوسين إلكترونيا، عن طريق رابط إلكتروني، تهدف هذه الخدمة إلى تجنب المحامي، عناء التنقل إلى الجهات القضائية والتي تعد خطوة هامة في مسار رقمنة العدالة وعصرنة مهنة المحاماة.

المبحث الثاني: تأثير المحاكمة المرئية عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة

في إطار التحول من التقاضي التقليدي إلى التقاضي الإلكتروني، كان لزاما على المشرع الجزائري إستحداث تشريعات تنظم هذا التحول، وعلى الرغم من الإرادة السياسية، توجهت الجزائر إلى صنع التغيير والتجديد منذ سنة 2007، لكن لم يتجسد ذلك على أرض الواقع، إلا بصدور القانون رقم 15-03، والذي يعتبر ويعد الأساس القانوني لاستخدام التقنيات التكنولوجية في تطوير مرفق القضاء، موازاة مع صدور القانون رقم 15-04 وتعديل قانون الإجراءات الجزائية، وصولا وتزامنا مع صدور الأمر رقم 20-04، الذي يحمل تعديلات جوهرية مهمة لنظام تقنية المحاكمة المرئية عن بعد، سواء في مرحلة التحقيق أو في مرحلة المحاكمة.

المطلب الأول: النظام القانوني لاستعمال تقنية المحاكمة المرئية عن بعد

ضمانا لمبدأ علنية المحاكمة، والتمكين من اللجوء إلى القضاء، ومواكبة التطور التكنولوجي وعصرنة العدالة، تم إيجاد تقنية المحاكمة المرئية، لتمكين وتسهيل المتقاضين من الوصول إلى القضاء في ظروف حسنة، وتكريس الحق في محاكمة عادلة.

الفرع الأول: الإطار المفاهيمي لاستخدام تقنية المحاكمة المرئية عن بعد في المادة الجزائية

يعتبر مصطلح المحادثة المرئية عن بعد، دخيل على اللغة العربية، لأنه مستمد من اللغتان الإنجليزية والفرنسية وهو "Vidéo conférence"، وهو مصطلح مركب من كلمتين "Vidéo"، وتقابلها في اللغة العربية كلمة تلفزيوني، وهي تطلق على كل جهاز يقوم بنقل الصورة والصوت، بواسطة موجات الإتصال المختلفة وكلمة conférence يقصد بها تجمع عدد من الأشخاص، لإجراء مناقشة حول موضوع ما في شكل حوار أو مؤتمر[21].

ثانيا: تعريف المحاكمة المرئية عن بعد

تقنية آلية حديثة تقوم على الإتصال المرئي المسموع، تستخدم في إجراءات التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد، لاسيما في مجال سماع الشهود ومحاكمة المتهمين في داخل المؤسسات العقابية، التي يحبسون فيها ودون تنقلهم إلى أروقة المحاكم[22].

الفرع الثاني: الأساس القانوني لاعتماد تقنية المحادثة المرئية عن بعد في المادة الجزائية

بالرجوع إلى المنظومة التشريعية الداخلية للجزائر، نجد جملة من القوانين التي تطرقت إلى فكرة عصرنة قطاع العدالة، وهذا ما سنحاول التطرق إليه وإبراره من خلال ما يلي:

أولا: القانون رقم 15-03 المؤرخ في 01 فبراير 2015 المتعلق بعصرنة العدالة

نص المشرع الجزائري على تقنية المحاكمة المرئية عن بعد في الأمر رقم 15-03، المتعلق بمصادقة الجزائر وبتحفظ على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة يوم 15 نوفمبر 2000[23].

نص المشرع الجزائري على هذه التقنية في الأمر رقم 15-02، المتعلق بتعديل قانون الإجراءات الجزائية، في الفصل السادس من الباب الثاني في التحقيقات من الكتاب الأول، تحت عنوان في مباشرة الدعوى العمومية وإجراء التحقيق، من خلال نص المادة 65 مكرر 27[24].

ثانيا: الأمر رقم 20-04 المتعلق بتعديل قانون الإجراءات الجزائية

خلال فترة الحجر الصحي التي عرفتها الجزائر، من أجل منع تفشي جائحة كورونا، تم تطبيق وتفعيل إجراء المحاكمة المرئية عن بعد، بشكل واسع في أروقة المحاكم والمجالس القضائية والمؤسسات العقابية.

فصدر القانون رقم 20-04 المعدل لقانون الإجراءات الجزائية، الذي نص صراحة في الكتاب الثاني مكرر، بعنوان إستعمال وسائل الإتصال المسموعة والمرئية أثناء الإجراءات، في المواد 441 مكرر إلى 441 مكرر11، حيث بين فيها طريقة وإجراءات إستعمال هذه التقنية، أثناء مرحلة التحقيق وأثناء مرحلة المحاكمة.

المطلب الثاني: تأثير المحاكمة المرئية عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة

عند التوجه إلى عصرنة قطاع العدالة، وجب الحفاظ على المبادئ الأساسية التي تضمن المحاكمة العادلة، حتى لا يكون هناك إنتهاك للحقوق والحريات، وعليه سنتطرق إلى مدى تأثير المحاكمة المرئية عن بعد، على أهم ضمانات ومبادئ المحاكمة العادلة.

الفرع الأول: أثر تقنية المحاكمة المرئية عن بعد على مبدأ العلنية

إن القاعدة العامة في كافة التشريعات الوضعية في المحاكمات الجزائية هي العلنية، ولهذا السبب ثار الجدل حول مدى تأثير تقنية المحادثة المرئية عن بعد، على مبادئ المحاكمة العادلة، خاصة ما تعلق منها بمبدأ علنية الجلسات.

أولا: تعريف مبدأ العلنية

يقصد بمبدأ العلنية أن تتم إجراءات المحاكمة بحضور الجمهور، فضلا عن حضور باقي أطراف الخصومة الجزائية[25]، لمتابعة ما يدور في الجلسة من مناقشات ومرافعات، وما يتحد فيها من إجراءات وما يصدر بشأنها من قرارات وأحكام[26].

ثانيا: تأثير التقنية على مبدأ العلنية

في قانون الإجراءات الجزائية ورد النص على مبدأ العلنية، في نص المادة 285 والمادة 309 والمادة 11/314، بشأن الحكم الصادر عن محكمة الجنايات والفاصل في الدعوى العمومية[27].

يثير توجه المشرع الجزائري، نحو تعميم تقنية المحاكمة المرئية عن بعد، إشكالات متعددة:

- الواقع العملي لاستخدام هذه التقنية، يؤدي إلى مساس كبير بأحد أهم المبادئ الجوهرية للمحاكمة العادلة من الناحية الموضوعية.

حيث أن المحاكمة العادلة لا تتجسد، إلا إذا كانت جلسات القضاء مفتوحة أمام عامة الناس، ليمارس رقابة شعبية على القضاة، مما يدفعهم أكثر للحرص على التطبيق السليم للقانون، ومراعاة ضمانات الخصوم في الدعوى الجزائية، فالدعوى العمومية ترفع باسم المجتمع كما هو معلوم، وبالتالي فمن حق الرأي العام متابعة ما يدور حولها، وفهم علة ما صدر بشأنها من أحكام وقرارات[28].

من أهم الإشكالات من الناحية الإجرائية رداءة الإمكانيات وضعف التقنيات المستعملة، ينجم عنها إنقطاع الصوت ورداءة الصورة، خاصة وأن الجزائر تعرف ضعفا كبيرا في خدمات الأنترنيت.

الفرع الثاني: أثر تقنية المحاكمة المرئية عن بعد مبدأ الوجاهية

يعد مبدأ الوجاهية من أهم المبادئ القانونية، التي يرتكز عليها قانون الإجراءات المدنية والإدارية، وهو أحد أهم وسائل المحاكمة المنصفة أو المحاكمة القانونية، لذلك يثور التساؤل حول مدى تأثير المحاكمة المرئية عن بعد على مبدأ الوجاهية.

أولا: تعريف مبدأ الوجاهية

الوجاهية هي الجمع في وقت واحد بين متهم وآخر أو شاهد وآخر أو أكثر، ليسمع بنفسه ما أدلوا به من أقوال بشأن واقعة أو وقائع معينة، ويرد عليها بما يؤديها أو ينفذها[29].

ثانيا: أثر تقنية المحاكمة المرئية عن بعد على مبدأ الوجاهية

تقنية المحاكمة المرئية عن بعد أثرت على مبدأ الوجاهية، الذي يقوم على الحضور الفعلي للأطراف أمام القاضي، وتمكينهم من الدفاع وتقديم دفوعهم ومواجهة الأدلة والشهود مباشرة، فعلى الرغم من أن المحاكمة عن بعد، تساهم في تسريع الإجراءات القضائية وتقليل التكاليف، إلا أنها تطرح إشكالات تتعلق بضمانات المحاكمة العادلة، كصعوبة التفاعل الحي بين القاضي والمتقاضين، وتأثر على حق الدفاع خاصة في الحالات، التي يصعب فيها تقييم صدق الشهادات أو التأثير النفسي للحضور الجسدي في الجلسات، التي يشترط أن تستخدم هذه التقنية، في إطار يضمن إحترام الضمانات القانونية، ويحقق التوازن بين النجاعة القضائية والحقوق الأساسية للمتقاضين.

الخاتمة:

في ختام هذه الورقة البحثية، فإن أهم ما نخلص إليه من نتائج ومقترحات، نورده على النحو التالي:

النتائج:

1. رقمنة قطاع العدالة هي عملية توظيف تقنيات المعلومات والإتصال، لتحويل الإجراءات القضائية والإدارية، من النماذج الورقية والتقليدية إلى صيغ رقمية.
2. عانى قطاع العدالة في الجزائر قبل الرقمنة من إجراءات تقليدية معقدة.
3. تشكل الرقمنة ركيزة أساسية لتحديث المنظومة القضائية، وتضمن فعاليتها على المستوى الإجرائي والحوكمي.
4. من أهم المجهودات المبذولة، في مجال عصرنة قطاع العدالة في الجزائر على المستوى الإداري، تقديم خدمات رقمية كنظام صحيفة السوابق العدلية، التصديق الإلكتروني والدفع الإلكتروني، إضافة إلى الشبكة القطاعية لوزارة العدل، أما على المستوى القضائي، تجسدت أهم الإنجازات في المحاكمة المرئية عن بعد.
 وتجسيد آلية السوار الإلكتروني كبديل عن الحبس المؤقت، إضافة إلى المحادثة المرئية للمحبوسين.
5. تأثير تقنيات المحاكمة المرئية عن بعد، على مبادئ وضمانات المحاكمة العادلة.

التوصيات: نوصي بـ:

- توفير مقتضيات عملية الرقمنة خاصة العنصر البشري المؤهل.
- الإستفادة من خبرات دول العالم الرائدة في مجال عصرنة المرافق العمومية، خاصة ما يتعلق بقطاع العدالة.
- التدرج في الرقمنة دون المساس بالمبادئ الأساسية، عن طريق إعتماد مقاربة تدريجية في إدخال الرقمنة، تضمن الحفاظ على المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة.
- التقييم الدوري للأثر العملي للرقمنة، من خلال إنشاء هيئة رقابية مستقلة، لتقييم مدى فعالية المشاريع الرقمية، في تحسين الأداء القضائي وإحترام حقوق المتقاضين.
- تجنب الفجوة الرقمية بين فئات المجتمع، من خلال تسهيل الوصول إلى العدالة الإلكترونية، خاصة للمناطق الغائية أو الفئات ذات الولوج المحدود للأنترنت.
- توفير دورات تدريبية للقضاة والموظفين القضائيين، لاكتساب الكفاءات الرقمية اللازمة، دون الإخلال بجودة العمل القضائي
- تعزيز الإطار القانوني لحماية المعطيات الشخصية.

قائمة المصادر والمراجع

I. قائمة المصادر:

أولا: باللغة العربية:

1) النصوص القانونية:

1. القانون رقم 09-04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق ل 05 غشت سنة 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال ومكافحتها، ج ر، عدد 47، الصادرة بتاريخ 16 غشت 2009.
2. القانون رقم 15-03 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق أول فبراير سنة 2015، يتعلق بعصرنة العدالة، ج ر، عدد 6، الصادرة بتاريخ 10 فيفري 2015.
3. الأمر رقم 15-02 المؤرخ في 13 يوليو 2015 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج ر، عدد 4، الصادرة بتاريخ 23 يوليو 2015.
4. المرسوم الرئاسي رقم 99-234، مؤرخ في 09 رجب عام 1420 الموافق ل 19 أكتوبر سنة 1999، يتضمن إحداث اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة، ج ر، عدد 74، الصادرة بتاريخ الصادرة بتاريخ 20 أكتوبر 1999.
5. المرسوم الرئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 05 فبراير 2002 يتضمن التصديق بتحفظ على إتفاقية الأمم لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المعتمد من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة يوم 15 نوفمبر 2000، ج ر، عدد 09، الصادرة بتاريخ 10 فبراير 2002.
6. المرسوم التنفيذي رقم 04-333 المؤرخ في 10 رمضان عام 1425، الموافق ل 24 أكتوبر سنة 2004، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، ج ر، عدد 67، الصادرة بتاريخ 24 أكتوبر 2004.

2) المعاجم:

سهيل إدريس، المتصل، المنهل قاموس عربي فرنسي، دار الأدب للنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 2005.

II. قائمة المراجع:

1) الكتب:

1. بن عيسى محمد (2017)، العدالة في الجزائر بين الواقع والإصلاح، دار هومة، الجزائر.
2. حاتم بكار، حماية المتهم في محاكمة عادلة، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1997.
3. حسن يوسف مصطفى مقابلة، الشرعية في الإجراءات الجزائية، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003.

2) الرسائل والمذكرات:

حميدة إكرام، تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات الجزائية، مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2021-2022.

3) المقالات:

1. أحمد مرابط، عبد القادر غيتاوي، تكريس مبدأ الوجاهية في قانون الإجراءات المدنية والمدنية، مجلة القانون والمحلية، المجلد 5، العدد 1، 2023.
2. بواشري أمينة (2018)، الإصلاح الإداري في الجزائر: عرض تجربة مرفق العدالة في الجزائر (1999-2017)، المجلة العلمية لجامعة الجزائر 3.
3. عليوي حسن. (2022). الرقمنة كآلية لتحديث المنظومة القضائية العربية، المجلة العربية للعلوم القانونية.
4. خليل الله خليفة فليغة، يزيد بوحليط، المحاكمة عن بعد، سرعة الإجراءات أم إهدار للضمانات، مجلة العلوم القانونية والإنسانية، المجلد 12، العدد 1، أفريل 2021.
5. مرزوق عبد القادر، مجهودات رقمنة قطاع العدالة بين مقتضيات العصرنة وتحديات الواقع، مجلة القانون، المجلد 1، العدد 2، 2023.
6. زينب بوسعيد، علانية المحاكمات الجزائية بين القاعدة والإستثناء، مجلة الحقيقة للعلوم الإنسانية والإجتماعية، المجلد 14، العدد 3، 2015.
7. محمد العيداني، زروق يوسف (2020)، رقمنة موفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 07، العدد 01.
8. هدفي العيد، واقع تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر، قطاع العدالة نموذجا، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 5، العدد 2، جامعة المسيلة، 2021.

4) المواقع الإلكترونية:

أنظر الموقع الإلكتروني:

https://www.mjustice.dz

تاريخ الإطلاع 22 مارس 2025.

ثانيا: باللغة الأجنبية

1. Pantazis, G. (2020) Digital justice :

Transforming judicial Systems in the information Age. European journal of Law and Technology.

2. Venice Commission. (2021). Report on. The Impact of Digitalisation on Fundamental Rights and Rule of Law.
3. World Bank, (2019), Doing Business Report - Efficiency of judicial Proceses.
4. LANDREVILLE(P), « La surveillance électronique des délinquants : un marché en expansion », revue déviance et société, n°1, vol.23.

الهوامش:

[1]. هدفي العيد، واقع تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر، قطاع العدالة نموذجا، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 5، العدد 2، جامعة المسيلة، 2021، ص1056.

[2] بن عيسى محمد (2017)، العدالة في الجزائر بين الواقع والإصلاح، دار هومة، الجزائر، ص15.

[3] Pantazis, G. (2020) Digital justice:
Transforming judicial Systems in the information Age. European journal of Law and Technology.

[4] Venice Commission. (2021). Report on. The Impact of Digitalisation on Fundamental Rights and Rule of Law.

[5] world Bank, (2019), Doing Business Report – Efficiency of judicial Proceses.

[6] عليوي حسن. (2022)، الرقمنة كآلية لتحديث المنظومة القضائية العربية، المجلة العربية للعلوم القانونية، ص13.

[7] world Bank, (2019), op.cit. Page 3.

[8] Pantazis, G. (2020), op.cit. Page 6.

[9] Venice Commission. (2021 , op.cit. Page 10.)

[10] عليوي حسن (2022)، الرقمنة كآلية لتحديث المنظومة القضائية العربية، مرجع سابق، ص18.

[11] المرسوم الرئاسي رقم 99-234، مؤرخ في 09 رجب عام 1420 الموافق ل 19 أكتوبر سنة 1999، يتضمن إحداث اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة، ج ر، عدد 74، الصادرة بتاريخ 20 أكتوبر 1999.

[12] المرسوم التنفيذي رقم 04-333 المؤرخ في 10 رمضان عام 1425، الموافق ل 24 أكتوبر سنة 2004، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، ج ر، عدد 67، الصادرة بتاريخ 24 أكتوبر 2004.

[13] القانون رقم 09-04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق ل 05 غشت سنة 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال ومكافحتها، ج ر، عدد 47، الصادرة بتاريخ 16 غشت 2009.

[14] القانون رقم 15-03 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق أول فبراير سنة 2015، يتعلق بعصرنة العدالة، ج ر، عدد 6، الصادرة بتاريخ 10 فيفري 2015.

[15] بواشري أمينة (2018)، الإصلاح الإداري في الجزائر: عرض تجربة مرفق العدالة في الجزائر (1999-2017)، المجلة العلمية لجامعة الجزائر 3، ص221.

[16] محمد العيداني، زروق يوسف (2020)، رقمنة موفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 07، العدد 01، ص513-514.

[17] مرزوق عبد القادر، مجهودات رقمنة قطاع العدالة بين مقتضيات العصرنة وتحديات الواقع، مجلة القانون، المجلد 1، العدد 2، 2023، ص52.

[18] الأمر رقم 15-02 المؤرخ في 13 يوليو 2015 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج ر، عدد 4، الصادرة بتاريخ 23 يوليو 2015.

[19] LANDREVILLE(P), «La surveillance électronique des délinquants: un marché en expansion», 5.5revue déviance et société, n°1, vol.23, p1

[20] أنظر الموقع الإلكتروني:
https://www.mjustice.dz
تاريخ الإطلاع 22 مارس 2025.

[21] سهيل إدريس، المتصل، المنهل قاموس عربي فرنسي، دار الأدب للنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 2005، ص258-ص1267.

[22] حميدة إكرام، تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات الجزائية، مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2021-2022، ص24.

[23] المرسوم الرئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 05 فبراير 2002 يتضمن التصديق بتحفظ على إتفاقية الأمم لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المعتمد من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة يوم 15 نوفمبر 2000، ج ر، عدد 09، الصادرة بتاريخ 10 فبراير 2002.

[24] الأمر رقم 15-02 المؤرخ في 13 يوليو 2015 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج ر، عدد 40، الصادرة بتاريخ 23 يوليو 2015.

[25] حسن يوسف مصطفى مقابلة، الشرعية في الإجراءات الجزائية، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003، ص164.

[26] حاتم بكار، حماية المتهم في محاكمة عادلة، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1997، ص182 و183.

[27] زينب بوسعيد، علانية المحاكمات الجزائية بين القاعدة والإستثناء، مجلة الحقيقة للعلوم الإنسانية والإجتماعية، المجلد 14، العدد 3، 2015، ص260.

[28] خليل الله خليفة فليغة، يزيد بوحليط، المحاكمة عن بعد، سرعة الإجراءات أم إهدار للضمانات، مجلة العلوم القانونية والإنسانية، المجلد 12، العدد 1، أفريل 2021، ص897.

[29] أحمد مرابط، عبد القادر غيتاوي، تكريس مبدأ الوجاهية في قانون الإجراءات المدنية والمدنية، مجلة القانون والمحلية، المجلد 5، العدد 1، 2023، ص30.